

Distr.: General
27 September 2013
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثامنة والستون

البند ٧٠ من جدول الأعمال

تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية والمساعدة الغوثية
التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات الكوارث،
بما في ذلك المساعدة الاقتصادية الخاصة

سلامة وأمن العاملين في مجال تقديم المساعدة الإنسانية وحماية موظفي الأمم المتحدة

تقرير الأمين العام

موجز

طلبت الجمعية العامة في قرارها ٨٥/٦٧، إلى الأمين العام أن يقدم إليها في دورتها الثامنة والستين تقريراً شاملاً يتضمن آخر ما يستجد من معلومات عن سلامة وأمن العاملين في مجال تقديم المساعدة الإنسانية وحماية موظفي الأمم المتحدة وعن تنفيذ هذا القرار. ويقدم هذا التقرير معلومات مستكملة عن سلامة وأمن موظفي الأمم المتحدة خلال العام الماضي، وعن الجهود التي تبذلها إدارة شؤون السلامة والأمن لتنفيذ التوصيات الواردة في القرار ٨٥/٦٧ التي تقع ضمن نطاق مسؤولية الإدارة.

ويصف هذا التقرير التدابير التي اتخذتها إدارة شؤون السلامة والأمن ونظام الأمم المتحدة لإدارة الأمن لتحقيق الرؤية الاستراتيجية لنظام حديث ومهني وفعال لإدارة الأمن يكفل حماية موظفي الأمم المتحدة ومبانيها وأصولها من أجل الاضطلاع بأنشطة الأمم المتحدة. ويقدم التقرير تقييماً لسياسات الأمم المتحدة، وجهودها ومبادراتها واستراتيجياتها متعددة الجوانب في البيئة الأمنية العالمية الناشئة.



الرجاء إعادة استعمال الورق



أولا - مقدمة

- ١ - طلبت الجمعية العامة في قرارها ٨٥/٦٧، إلى الأمين العام أن يقدم إليها في دورتها الثامنة والستين تقريراً عن سلامة وأمن العاملين في مجال تقديم المساعدة الإنسانية وحماية موظفي الأمم المتحدة وعن تنفيذ هذا القرار. ويقدم هذا التقرير معلومات مستكملة عن سلامة وأمن موظفي الأمم المتحدة خلال العام الماضي، وعن الجهود التي تبذلها إدارة شؤون السلامة والأمن لتنفيذ التوصيات الواردة في القرار ٨٥/٦٧ التي تقع ضمن نطاق مسؤولية الإدارة.
- ٢ - ويتضمن هذا التقرير تحليلاً للحوادث الأمنية التي تعرض لها موظفو الأمم المتحدة^(١) في السنة التقويمية ٢٠١٢، ويقارن تلك البيانات، حسب الاقتضاء، ببيانات عام ٢٠١١ والسنوات السابقة. وعلاوة على ذلك، يتضمن التقرير معلومات عن الحوادث الأمنية التي وقعت خلال الأشهر الستة الأولى من عام ٢٠١٣. ويقدم هذا التحليل صورة عن التهديدات التي تواجهها منظومة الأمم المتحدة في تنفيذ برامجها، بما في ذلك المساعدات الإنسانية.
- ٣ - ويصف التقرير التدابير التي اتخذتها إدارة شؤون السلامة والأمن ونظام الأمم المتحدة لإدارة الأمن لتحقيق الرؤية الاستراتيجية لنظام حديث ومهني وفعال لإدارة الأمن يدعم المسؤولين المعيّنين وأفرقة إدارة الأمن حول العالم. ويهدف هذا النظام إلى توفير أعلى مستوى من الأمن لموظفي الأمم المتحدة ومبانيها يمكن من تنفيذ برامج الأمم المتحدة وأنشطتها إلى أقصى حد ممكن. وعملاً بالقرار ٨٥/٦٧، يتضمن التقرير تقييماً لسياسات منظومة الأمم المتحدة واستراتيجياتها ومبادراتها في ميدان السلامة والأمن.

ثانياً - التحديات والتهديدات الأمنية الموجهة ضد موظفي الأمم المتحدة

- ٤ - لا تزال مختلف التهديدات الأمنية ضد موظفي الأمم المتحدة حادة. وتبرز الهجمات المتعمدة والزيادة المثيرة للقلق في عمليات الاختطاف البيئات الخطرة التي يعمل فيها موظفو الأمم المتحدة. وفي البيئة الأمنية العالمية الراهنة، فإن الأمم المتحدة في كثير من الأحيان تعتبر بديلاً سائغاً وهدفاً سهلاً نسبياً. وقد ظل الطابع غير المتكافئ للتراعات العالمية بارزاً بشكل

(١) لأغراض هذا التقرير، يشير المصطلح "موظفو الأمم المتحدة" إلى جميع الموظفين المشمولين بنظام الأمم المتحدة لإدارة الأمن، بمن فيهم موظفو منظومة الأمم المتحدة، ومتطوعو الأمم المتحدة، والأفراد العسكريون وأفراد الشرطة الذين يجري نشرهم على أساس فردي في بعثات إدارة عمليات حفظ السلام أو بعثات إدارة الشؤون السياسية، والمستشارون، وفرادى المتعاقدين، والخبراء المكلفون بمهام، وسائر المسؤولين المعيّنين بموجب اتفاق تعاقدي مباشر مع إحدى مؤسسات منظومة الأمم المتحدة. ولا يشير المصطلح إلى الأفراد العسكريين للوحدات الوطنية أو أفراد وحدات الشرطة المشكلة عند نشرها مع وحداتهم.

متزايد. وفي الوقت نفسه، فإن المطالبات التي تدعو الأمم المتحدة إلى العمل في بيئات أمنية صعبة ما زالت تتراد.

٥ - وواصلت الأمم المتحدة والأفراد المرتبطون بها العمل في عام ٢٠١٢ وفي النصف الأول من عام ٢٠١٣ في مناطق معرضة للخطر على نحو متزايد، بما في ذلك المناطق الواقعة في خضم النزاعات المسلحة والبيئات غير المستقرة بعد انتهاء النزاع. وتتوقع الدول الأعضاء والناس في جميع أنحاء العالم بحق أن تكون الأمم المتحدة حاضرة في حالات الأزمات والكوارث الطبيعية والاضطرابات السياسية، التي ينجم عنها غالباً حالات إنسانية صعبة تتطلب وجود الأمم المتحدة لمساعدة السكان المتضررين.

٦ - وما زالت مبادي الأمم المتحدة عرضة لاعتداءات متعمدة عنيفة من جانب عناصر متطرفة. ففي ١٩ حزيران/يونيه ٢٠١٣، وفي هجوم معقد قام به متطرفون على مجمع الأمم المتحدة في مقديشو، قتل ثمانية من موظفي الأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بها كان من بينهم موظف في برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وثلاثة متعاقدين وأربعة من حراس الأمن الصوماليين. وقتل أيضاً عدد غير مؤكد من المدنيين الصوماليين في ذلك الهجوم المروع. وجاء ذلك في أعقاب هجوم آخر على المنظمة الدولية للهجرة في كابول، في ٢٤ أيار/مايو ٢٠١٣. ولقي موظف بالمنظمة الدولية للهجرة حتفه نتيجة لهذا الهجوم.

٧ - ونظراً للتحديات والتهديدات الأمنية التي لا تهدأ واصل نظام الأمم المتحدة لإدارة الأمن^(٢) تحسين سياساته وعملياته الرامية إلى تلبية الطلبات الآخذة في التطور لوجود الأمم المتحدة في جميع أنحاء العالم.

ألف - الموظفون الذين تعرضوا لحوادث أمنية في عام ٢٠١٢

٨ - من أجل إجراء تقييم دقيق للتحديات الأمنية التي تواجه الأمم المتحدة، لا بد من إجراء تحليل دقيق للمعلومات. وواصلت الإدارة ونظام الأمم المتحدة لإدارة الأمن خلال الفترة المشمولة بالتقرير، تعزيز عملية جمع البيانات وتحليل الحوادث الأمنية التي تعرض لها موظفو الأمم المتحدة.

٩ - وفي الوقت الراهن، يتحمل النظام المسؤولية عن أكثر من ١٥٠.٠٠٠ موظف يعملون في أكثر من ١٨٧ بلداً. ويعمل قرابة ٣٠.٠٠٠ موظف من موظفي الأمم المتحدة

(٢) يتألف نظام الأمم المتحدة لإدارة الأمن من جميع مؤسسات منظومة الأمم المتحدة بالإضافة إلى الكيانات غير التابعة للأمم المتحدة التي ترتبط مع الأمم المتحدة بمذكرة تفاهم بشأن إدارة الأمن.

في المقار^(٣) ويعمل أكثر من ١٢٠ ٠٠٠ موظف^(٤) في مراكز عمل خارج المقر، بما في ذلك المكاتب الميدانية.

١٠ - وفيما يلي الاستنتاجات الرئيسية لتحليل الحوادث الأمنية الكبيرة المبلغ عنها في عام ٢٠١٢:

(أ) ازداد مجموع الحوادث التي تعرض فيها موظفو الأمم المتحدة لحوادث أمنية كبيرة إلى ١ ٧٩٣ حادثة بالمقارنة مع ١ ٧٥٩ حادثة في عام ٢٠١١؛

(ب) فقد خمسة وثلاثون موظفا من موظفي الأمم المتحدة أرواحهم في حوادث أمنية كبيرة، بالمقارنة مع ٧٠ موظفا في عام ٢٠١١؛

(ج) فقد عشرون موظفا من موظفي الأمم المتحدة أرواحهم من جراء العنف، بينما قتل ١٥ موظفا في حوادث متعلقة بالسلامة، بالمقارنة مع ٢٦ و ٤٤ موظفا على التوالي في عام ٢٠١١؛

(د) أصيب ما مجموعه ٣٢١ موظفا في حوادث أمنية كبيرة (بالمقارنة مع ٣١١ موظفا في عام ٢٠١١) وأصيب ١١٢ موظفا نتيجة العنف بينما أصيب ٢٠٩ موظفين في حوادث تتعلق بالسلامة؛

(هـ) ومن بين الموظفين العشرين الذين فقدوا حياتهم نتيجة للعنف، قتل ثلاثة في أعمال قتالية، وقتل واحد منهم في هجوم شنه متطرفون، وكان ١٥ منهم من ضحايا الجريمة بينما لا تزال هناك حالة وفاة واحدة قيد التحقيق؛

(و) ومن بين الـ ١٥ موظفا الذين قتلوا في حوادث تتعلق بالسلامة لقي ١٢ حتفهم نتيجة حوادث المرور على الطرق، وتوفي موظف واحد في حادث طيران وتوفي اثنان في حوادث تتعلق بالسلامة المهنية.

١١ - وفيما يلي بعض الاستنتاجات الرئيسية المستخلصة من تحليل تلك الحوادث الأمنية الكبيرة: (أ) في عام ٢٠١٢، كانت الجريمة السبب الرئيسي للوفاة أو الإصابة، بينما في عام ٢٠١١، نتج ٥٠ في المائة من الوفيات و ٦٠ في المائة من الإصابات عن هجوم واحد على مقر الأمم المتحدة في أبوجا، في ٢٦ آب/أغسطس ٢٠١١؛

(٣) لأغراض هذا التقرير، تُعرف "المقار" بوصفها مقار مؤسسات منظومة الأمم المتحدة الأعضاء في نظام الأمم المتحدة لإدارة الأمن.

(٤) هذه الأرقام المتعلقة بموظفي الأمم المتحدة مستمدة من إحصاءات المؤسسات في النظام الموحد للأمم المتحدة.

- (ب) وفي عام ٢٠١٢، كانت حوادث المرور على الطرق هي السبب الرئيسي في الوفيات والإصابات الناجمة عن الحوادث المتعلقة بالسلامة؛
- (ج) ومن بين الموظفين العشرين الذين قتلوا في أعمال عنف، كان جميعهم من موظفي الأمم المتحدة المعيّنين محليا ما عدا شخصا واحدا؛
- (د) وكانت موظفات الأمم المتحدة أكثر تعرضا من الموظفين الذكور لجرائم العنف، بما في ذلك أعمال السلب، والاعتداءات الجنسية، وعمليات السطو.

١ - الحوادث الأمنية الكبيرة التي تعرض لها موظفو الأمم المتحدة

١٢ - في عام ٢٠١٢، من بين ١ ٧٩٣ موظفا من موظفي الأمم المتحدة الذين تعرضوا لحوادث أمنية كبيرة، كان ٩٧ في المائة منهم في الميدان، و ٣ في المائة في المقار.

٢ - الحوادث الأمنية الخطيرة الناجمة عن العنف

١٣ - من بين موظفي الأمم المتحدة البالغ عددهم ١ ٧٣٩ موظفا الذين تعرضوا للحوادث الأمنية الكبيرة التي وقعت في عام ٢٠١٢، تعرض ٢٢ في المائة (٣٨٧) لحوادث خطيرة ويقصد بها الحوادث المؤدية إلى الوفاة أو الإصابة أو الاختطاف. ويمثل هذا الرقم زيادة في إجمالي عدد موظفي الأمم الذين تعرضوا لحوادث أمنية خطيرة بالمقارنة مع عام ٢٠١٠ (٢٦٨) و ٢٠٠٩ (٢٥٧) بينما يمثل انخفاضاً بالمقارنة مع عدد الذين تعرضوا لحوادث خطيرة في عام ٢٠١١ (٤٠٢). ويعزى ارتفاع العدد في عام ٢٠١١ إلى حد كبير إلى الحادث المأساوي الذي وقع في أبوجا وحدث طيران.

١٤ - وفي عام ٢٠١٢ قتل ٢٠ من موظفي الأمم المتحدة من جراء العنف، مقارنة بـ ٢٦ في عام ٢٠١١ و ٥ في عام ٢٠١٠. (انظر المرفق الخامس، الشكل الثاني للاطلاع على عدد موظفي الأمم المتحدة الذين قتلوا من جراء العنف في الفترة من ٢٠٠٥ إلى ٢٠١٢).

٣ - عمليات الاختطاف

١٥ - تعتبر الزيادة الملحوظة في عمليات اختطاف موظفي الأمم المتحدة منذ عام ٢٠١٠ من دواعي القلق الشديد. وفي عام ٢٠١٢ تم اختطاف ٣١ موظفا من موظفي الأمم المتحدة، بالمقارنة مع ٢١ في عام ٢٠١١ و ١٢ في عام ٢٠١٠ و ٢٢ في عام ٢٠٠٩. وأسفرت حوادث الاختطاف في عام ٢٠١٢ عن ثلاث حالات خطيرة من حالات أخذ الرهائن: حالتان في اليمن لستة من موظفي الأمم المتحدة وحادثة في دارفور، السودان، حيث ظل أحد موظفي الأمم المتحدة في الأسر لمدة ٨٧ يوما. ووقعت معظم عمليات

الاختطاف واحتجاز الرهائن في السودان، والجمهورية العربية السورية واليمن. وتم حل جميع هذه الحوادث بنجاح.

١٦ - وما زال عدد حالات الاختطاف في ازدياد. وخلال الأشهر الستة الأولى من عام ٢٠١٣، على النحو المشار إليه في الفقرة ٢٧ أدناه، تم اختطاف ١٥ من موظفي الأمم المتحدة. ومن بين هؤلاء، تم اختطاف ١٢ موظفا في الجمهورية العربية السورية.

١٧ - ومع إصدار السياسات والمبادئ التوجيهية لنظام إدارة الأمن من أجل إدارة حوادث أخذ الرهائن في ١٤ نيسان/أبريل ٢٠١٢^(٥)، واصلت الإدارة تعزيز قدرتها على الاستجابة وذلك لأغراض إدارة حوادث أخذ الرهائن. وتتألف هذه القدرة من شبكة من الموظفين المدربين في أفرقة معنية بإدارة حوادث أخذ الرهائن، على استعداد للانتشار الفوري.

٤ - حوادث العنف الأخرى

١٨ - خلال عام ٢٠١٢، تعرض ٤٠٨ من موظفي الأمم المتحدة لعمليات سطو، وتعرض ٣١ موظفا لاقتحام مساكنهم وتعرض ٤٤ موظفا للاعتداء المشدد، بينما تعرض ٢٠٩ موظفين لأعمال تخويف وتعرض ٥٢ للتحرش. ويبين الشكل الثالث في المرفق الخامس عدد الموظفين الذين تعرضوا في عامي ٢٠١١ و ٢٠١٢ لحوادث أمنية من هذا القبيل لم تؤد إلى الإصابة أو الاختطاف أو الوفاة.

٥ - الحوادث المتعلقة بالسلامة

١٩ - في عام ٢٠١٢، قُتل ١٥ فردا وأصيب ٢٠٩ في حوادث تتعلق بالسلامة. ومن إجمالي عدد الوفيات الناجم عن الحوادث المتعلقة بالسلامة، نتجت ١٢ وفاة من حوادث الطرق واثنان من حوادث تتعلق بالسلامة المهنية، وواحدة من حوادث الطيران، بينما كانت حوادث الطيران هي السبب الرئيسي لوفاة موظفي الأمم المتحدة أو إصابتهم عام ٢٠١١.

٢٠ - ويبيّن الشكل الرابع في المرفق الخامس عدد الموظفين الذين لقوا حتفهم أو أصيبوا في أعمال عنف أو حوادث تتعلق بالسلامة في عامي ٢٠١١ و ٢٠١٢.

(٥) وافقت الشبكة المشتركة بين الوكالات لإدارة المسائل الأمنية على أن تدرج في دليل السياسات الأمنية، السياسة الخاصة بإدارة حوادث أخذ الرهائن التي تضمنت عنصر السياسات الوارد في "المبادئ التوجيهية المتعلقة بإدارة حوادث أخذ الرهائن" التي تمت الموافقة عليها مسبقا. وبالإضافة إلى ذلك، أقرت الشبكة إدراج المبادئ التوجيهية المنقحة بشأن إدارة حوادث أخذ الرهائن في دليل عمليات إدارة الأمن. وتؤكد هذه السياسة على أنه يتعين على نظام الأمم المتحدة لإدارة الأمن التعامل مع المخاطر التي يشكلها احتجاز موظفي الأمم المتحدة كرهائن بالتعاون والتنسيق الوثيقين مع الحكومة المضيفة.

٦ - حوادث المرور على الطرق

٢١ - في عام ٢٠١٢، قُتل ١٢ موظفاً من موظفي الأمم المتحدة وأصيب ١٨٠ في حوادث المرور على الطرق، فيما قتل ١٠ موظفين وأصيب ١٤١ عام ٢٠١١. ويرتبط حوالي ٤٠ في المائة من جميع حوادث المرور على الطرق و ٢٥ في المائة من الوفيات الناجمة عن حوادث المرور، باستخدام مركبات رسمية تابعة للأمم المتحدة. وبالإضافة إلى ذلك، توفي ٥٤ شخصا من خارج الأمم المتحدة في حوادث المرور على الطرق اشتركت فيها مركبات تابعة للأمم المتحدة في ٢٠ بلدا عام ٢٠١٢، مقارنة مع ٣٦ حالة وفاة في ١٥ بلدا عام ٢٠١١.

٧ - مقارنة الحوادث الأمنية الجسيمة حسب نوع الجنس

٢٢ - تشكل النساء نحو ٤٠ في المائة من موظفي الأمم المتحدة، و ٣٧,٥ في المائة تقريبا من المتضررات من الحوادث الأمنية الجسيمة. وتتأثر الموظفات أكثر من غيرهن من أنواع معينة من الحوادث. فعلى سبيل المثال، شكّلت النساء حوالي ٥٢ في المائة من الموظفين المتضررين من السرقة، ونحو ١٠٠ في المائة من المتضررين من الاعتداء الجنسي. (انظر المرفق الخامس، الشكل السابع).

٨ - مقارنة الحوادث الأمنية الجسيمة التي تعرّض لها الموظفون الدوليون والموظفون المحليون

٢٣ - تقارب نسبة الموظّفين الدوليين من مجموع موظفي الأمم المتحدة والبالغ عددهم ١٥٠.٠٠٠ موظف ٢٧ في المائة. وقد تأثّر الموظفون المعيّنون دوليا في ٣٥ في المائة من الحوادث الأمنية الجسيمة (٦٢٥ موظفا). أما الموظفون المعيّنون محليا، فقد تأثروا في ٦٥ في المائة من الحوادث الأمنية الجسيمة (١٦٨ ١ موظفا). انظر أيضا المرفق الخامس، الشكل الخامس.

٢٤ - ومن بين الموظفين الذين قتلوا في أعمال عنف عام ٢٠١٢، وعددهم ٢٠ موظفا، كان منهم ١٩ موظفا محليا وموظفا دوليا واحدا. وبالإضافة إلى ذلك، كان لحالات التحرش والاعتقال والاحتجاز والترهيب تأثير أكبر على الموظفين المعيّنين محليا، نظرا لارتباطهم بالأمم المتحدة.

باء - عمليات الأمم المتحدة في البيئات عالية المخاطر

٢٥ - في عام ٢٠١٢، واصل موظفو الأمم المتحدة تنفيذ ولايات شديدة الأهمية في مناطق عالية المخاطر. وكان هناك ٢٢ حالة اقتحام لمباني الأمم المتحدة وستة هجمات مسلحة على

مباني الأمم المتحدة، من بينها أربع حالات تأثرت فيها المباني بسبب العمليات العدائية العسكرية. وهذا ما يمثل زيادة ملحوظة مقارنة مع عام ٢٠١١، حيث كان هناك ١٢ هجوما مسلحا على مباني الأمم المتحدة.

جيم - الحوادث الأمنية الجسيمة في الأشهر الستة الأولى من ٢٠١٣

٢٦ - في الأشهر الستة الأولى من عام ٢٠١٣، نفذ متطرفون اعتداءين مدبرين على مباني الأمم المتحدة، أحدهما ضد مجمع الأمم المتحدة في الصومال، والآخر ضد مكتب المنظمة الدولية للهجرة في أفغانستان.

٢٧ - وفي الأشهر الستة الأولى من عام ٢٠١٣، اختطف ١٥ موظفا من موظفي الأمم المتحدة. وقد أدى اختطاف ١٣ موظفا، على الرغم من إطلاق سراحهم جميعا دون أن يمسه سوء إلا موظفا واحدا، إلى حدوث حالة احتجاز رهائن، من جراء دوام احتجاز إحدى الرهائن شهرين.

ثالثا - احترام حقوق الإنسان، والامتيازات والحصانات الخاصة بموظفي الأمم المتحدة وغيرهم من الموظفين

٢٨ - يستند نظام إدارة الأمن في الأمم المتحدة إلى المبدأ الأساسي الذي ينصّ على أن المسؤولية الرئيسية عن أمن وحماية موظفي الأمم المتحدة وأفراد أسرهم المستحقين وممتلكاتهم وممتلكات المنظمة، تقع على عاتق الحكومة المضيفة.

٢٩ - وقد طلبت الجمعية العامة في الفقرة ١٦ من قرارها ٨٥/٦٧، إلى الأمين العام، أن يتخذ التدابير اللازمة لكفالة الاحترام التام لحقوق الإنسان وامتيازات موظفي الأمم المتحدة وغيرهم من الأفراد الذين يضطلعون بأنشطة تنفيذاً لولاية إحدى عمليات الأمم المتحدة وحصاناتهم. وطلبت الجمعية العامة أيضا إلى الأمين العام أن يسعى إلى أن تشمل المفاوضات التي تجرى بشأن اتفاقات المقار وغيرها من الاتفاقات الخاصة بالبعثات والتي تتصل بموظفي الأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بها، الشروط المنطبقة الواردة في اتفاقية امتيازات الأمم المتحدة وحصاناتها، واتفاقية امتيازات الوكالات المتخصصة وحصاناتها والاتفاقية المتعلقة بسلامة موظفي الأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بها. ومنذ أن بدأ نفاذ البروتوكول الاختياري للاتفاقية المتعلقة بسلامة موظفي الأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بها، في ١٩ آب/أغسطس ٢٠١٠، فقد أصبح واجب التطبيق في هذا الصدد.

٣٠ - وتمشيا مع الفقرة ١٦ من القرار ٨٥/٦٧، تواصل المنظمة بذل الجهود الرامية إلى إدراج الأحكام الرئيسية من الاتفاقية المتعلقة بسلامة موظفي الأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بها، بما في ذلك الأحكام المتعلقة بمحاكمة الجناة وتسليمهم، في الاتفاقات ذات الصلة، من قبيل الاتفاقات المتعلقة بمركز القوات ومركز البعثات التي يجري التفاوض بشأنها بين الأمم المتحدة والبلدان المضيفة.

٣١ - وإضافة إلى الإشارات إلى اتفاقية امتيازات الأمم المتحدة وحصاناتها واتفاقية سلامة موظفي الأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بها، تتضمن الاتفاقات التي أبرمت مؤخراً فيما يتعلق بمركز القوات ومركز البعثات، وتلك التي تتفاوض الأمم المتحدة بشأنها، إشارات إلى العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

٣٢ - وعلاوة على ذلك، واصل كبار المسؤولين في الأمم المتحدة مناقشتهم مع الدول الأعضاء في مسائل تتعلق بحقوق الإنسان لموظفي الأمم المتحدة وامتيازاتهم وحصاناتهم وسلامتهم وأمنهم، للحصول على دعمها في مجال تحسين بيئة عمليات الأمم المتحدة.

رابعاً - الاعتقال والاحتجاز

٣٣ - في عام ٢٠١٢، احتُجز ١٦٥ موظفاً من موظفي الأمم المتحدة أو اعتقلوا، وكانت نسبة الموظفين المعيّنين محلياً من بينهم ٩٧ في المائة. وفي حين أن الموظفين احتجزوا في ٧٥ في المائة من الحالات بسبب الادعاء بارتكابهم مخالفات مدنية أو جرائم جنائية، فقد اعتقلوا في ٢٥ في المائة من هذه الحالات أثناء أدائهم واجباتهم الرسمية أو لأمر يتعلق بها. وفي ١٥ حالة خلال عام ٢٠١٢، مُنعت الأمم المتحدة من الوصول إلى المحتجزين ولم تُعلم بأسباب الاحتجاز. وفي ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٣، كان لا يزال هناك ٤١ موظفاً من موظفي الأمم المتحدة رهن الاعتقال.

٣٤ - وتواصل الإدارة، بالتعاون مع منظمات الأمم المتحدة ومكتب الشؤون القانونية التابع للأمانة العامة، مواجهة التحديات المرتبطة بعمليات الاعتقال والاحتجاز. وقد أصدرت الإدارة سياسة نظام الأمم المتحدة لإدارة الأمن بشأن الاعتقال والاحتجاز في ١٤ نيسان/أبريل ٢٠١٢.

خامسا - تعزيز نظام الأمم المتحدة لإدارة الأمن

ألف - تحسين التعاون في مجال الأمن بين الأمم المتحدة والحكومات المضيفة

٣٥ - تتسم العلاقات مع سلطات البلد المضيف بأهمية أساسية لإدارة أمن الأمم المتحدة. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، قام وكيل الأمين العام لشؤون السلامة والأمن، الذي أصبح الرئيس لإدارة شؤون السلامة والأمن بالنيابة اعتبارا من ١١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣، بمواصلة الحوار مع السلطات المعنية في الدول الأعضاء لتعزيز التعاون بين الحكومات المضيفة والأمم المتحدة بشأن المسائل الأمنية. واستمرت المنظمة في تعزيز التعاون مع الدول الأعضاء، ولا سيما سلطات الحكومة المضيفة، في المجالات ذات الصلة بالأمن من قبيل تبادل المعلومات، وتحليل التهديدات، والتخطيط الاحترازي وجميع جوانب إدارة المخاطر الأمنية، بما في ذلك التدابير الوقائية لمباني الأمم المتحدة. وعلى المستوى الاستراتيجي، ما برحت مسألة أمن موظفي الأمم المتحدة تثار باستمرار خلال الاجتماعات مع الدول الأعضاء.

٣٦ - ومن خلال التفاعل المنتظم مع الدول الأعضاء، واصلت الإدارة تزويدها بالمعلومات عن الخطوات المتخذة والموارد اللازمة للحصول على نظام حديث لإدارة الأمن، قائم على التحليل ومتعدد الأبعاد بمكّن الأمم المتحدة من تنفيذ برامجها.

٣٧ - ومن أجل محاسبة المسؤولين عن التهديدات وأعمال العنف ضد موظفي الأمم المتحدة، واصلت الإدارة العمل بشكل وثيق مع السلطات المعنية في الدول الأعضاء لضمان إجراء تحقيق كامل في الهجمات ضد موظفي الأمم المتحدة. ولا تزال ثمة حاجة ملحة لإحراز تقدم في تقديم مرتكبي الجرائم ضد موظفي الأمم المتحدة إلى العدالة.

٣٨ - وبعد صدور سياسة نظام الأمم المتحدة لإدارة الأمن المتعلقة بالعلاقات مع البلد المضيف بشأن القضايا الأمنية^(٦)، في نيسان/أبريل ٢٠١٢، قادت الإدارة الجهود الرامية إلى تعزيز زيادة التعاون مع الحكومات المضيفة بشأن القضايا الأمنية. وإلى جانب تلقي المسؤولين المكلفين بشؤون الأمن وموظفي الأمن في الأمم المتحدة التوجيه والدعم الاستراتيجيين من الإدارة، فهم يخضعون إلى تدريب إلزامي يركّز على العلاقات مع البلد المضيف باعتبارها جانبا مهما من وظيفة إدارة الأمن. ويشمل ذلك، الحفاظ على اتصال وثيق مع سلطات الحكومة المضيفة، وبناء آلية فعالة لتبادل المعلومات، والاشتراك معها في تحليل التهديدات الأمنية ضد الأمم المتحدة.

(٦) تنطبق كل سياسات نظام الأمم المتحدة لإدارة الأمن على جميع المنظمات الأطراف في نظام الأمم المتحدة لإدارة الأمن.

باء - تقييم عملية وضع السياسات والمبادرات والجهود وتنفيذها ونتائجها

٣٩ - تواصل المنظمة صقل نظام إدارة الأمن من خلال الجهود الجارية التي تتماشى مع التحول من نهج إدارة الأمن الذي يقوم على مفهوم "وقت المغادرة" إلى نهج قائم على مفهوم "كيفية البقاء". ويكمن التحدي الرئيسي في الحاجة إلى موازنة المخاطر الأمنية وضرورات البرامج، ولا سيما بالنسبة للأنشطة المنفذة في المناطق عالية المخاطر. وقد وضعت المنظمة مبادئ توجيهية وأدوات لدعم وضع نهج لإدارة المخاطر لأنشطة البرامج، ولوصف الكيفية التي تستطيع بها المنظمة قبول مستويات أعلى من المخاطر المتبقية حين تكون هناك حاجة إلى تنفيذ برامج حيوية (انظر A/66/680). وفي الوقت عينه، ثمة حاجة مستمرة للتحسين، لا فيما يتعلق بوضع السياسات فحسب ولكن أيضا فيما يتعلق بالوعي والفهم والتطبيق الفعال لسياسات وأدوات نظام إدارة الأمن على جميع المستويات. وواصلت الإدارة التأكيد على الالتزام المطلوب من جميع الأطراف الفاعلة في نظام إدارة الأمن، من القيادة العليا إلى كل موظف، من أجل تعميم مراعاة الاعتبارات الأمنية عند النظر في البرامج. وفي هذه الأثناء، واصلت الإدارة التعاون بشكل وثيق مع أعضاء الشبكة المشتركة بين الوكالات لإدارة المسائل الأمنية لمعالجة أي ثغرة ناشئة في السياسات والمبادرات والجهود المبذولة منذ التحول المذكور أعلاه، عام ٢٠٠٩.

٤٠ - وقد شرعت الإدارة في بذل جهود لتركيز المناقشات داخل نظام الأمم المتحدة لإدارة الأمن بشأن القضايا الاستراتيجية الفورية والمتوسطة الأجل والطويلة الأجل. ولا يكمن الغرض من هذه المناقشات، التي سهّلتها الإدارة، في تحديد مكان القوة الراهنة وتعزيزها فحسب وإنما أيضا في معالجة الثغرات الاستراتيجية والتشغيلية والإدارية.

٤١ - ولمواجهة التهديدات الأمنية ضد مباني الأمم المتحدة على مستوى السياسات والعمليات، وضعت الإدارة، بالتعاون مع مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، استراتيجية عالمية لزيادة قدرة المنظمة في مجال إدارة الأمن. وتركز هذه الاستراتيجية على ما يلي: (أ) تعزيز إدارة المخاطر الأمنية، (ب) كفاءة الامتثال لمعايير العمل الأمنية الدنيا، (ج) تعزيز القدرة التكميلية للاستجابة لحالات الطوارئ، (د) وضع تدابير فعالة للأمن المادي، تدعمها السياسات المشتركة لنظام الأمم المتحدة لإدارة الأمن بشأن أمن مباني الأمم المتحدة.

١ - النهج الاستراتيجي ودمج إدارة الأمن في البرامج

٤٢ - استنادا إلى الدروس المستفادة من الأحداث المأساوية الرئيسية التي تؤثر في الأمم المتحدة منذ عام ٢٠٠٣، واصلت المنظمة سعيها إلى تحسين إدارة الأمن بما يتفق مع البيئة الأمنية العالمية المتغيرة. ومن التحديات الرئيسية التي تواجه الأمم المتحدة وشركاءها في تقديم

المساعدة الإنسانية اليوم، قدرتها على تقديم المساعدة الإنسانية التي تَمَسُّ الحاجة إليها إلى السكان في خضم النزاعات المسلحة. وتستلزم تلبية الطلبات المستمرة من الأمم المتحدة لتقديم برامج إنسانية منقذة للأرواح في البيئات عالية المخاطر اعتماد نهج متكامل لتنفيذ البرامج وإدارة الأمن معا. ويدمج مثل هذا النهج إدارة الأمن في إدارة برامج الأمم المتحدة التي تهدف إلى مساعدة السكان المنكوبين أو الموجودين في حالات طوارئ معقدة ذات عواقب إنسانية وخيمة.

٤٣ - وبعد تطوير مفهوم "الأهمية الحيوية للبرامج" (٧) عام ٢٠١١، أحرزت منظومة الأمم المتحدة عام ٢٠١٣، استعراضا لإطار الأهمية الحيوية للبرامج الذي وُضع برعاية اللجنة الإدارية الرفيعة المستوى. ويضع هذا الإطار مبادئ توجيهية ونهجاً منظماً لضمان الموازنة بين أنشطة البرنامج الحيوية والمخاطر الأمنية. وفي كانون الثاني/يناير ٢٠١٣، وجّه رؤساء مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية، ومكتب تنسيق الشؤون الإنسانية وإدارات شؤون السلامة والأمن، والشؤون السياسية، وعمليات حفظ السلام والدعم الميداني رسالة مشتركة إلى مكاتب الأمم المتحدة في ٢٧ بلدا يعلمونها فيها بمفهوم الأهمية الحيوية للبرامج. وفي آذار/مارس ٢٠١٣، وافقت اللجنة الإدارية الرفيعة المستوى على الإطار المنقح للأهمية الحيوية للبرامج وبدأت بتنفيذه.

٤٤ - ومنذ عام ٢٠٠٩، نفذ نظام الأمم المتحدة لإدارة الأمن توصيات الفريق المستقل المعني بسلامة وأمن موظفي الأمم المتحدة ومبانيها على الصعيد العالمي، وذلك ضمن نطاق اختصاصه، وتم فيما بعد، تنفيذ التوصيات المنبثقة عن الاستعراض الإداري الشامل لإدارة شؤون السلامة والأمن في شهر آب/أغسطس ٢٠٠٩ (٨). وقامت الإدارة بالتعاون مع شركائها في نظام إدارة الأمن، وكجزء من الجهود الرامية إلى تنفيذ الاستراتيجيات المتوسطة الأجل والطويلة الأجل، بتنفيذ تدابير تتجاوز توصيات الفريق المستقل وهي تدرس إمكانية تنفيذ تدابير إضافية ضمن اختصاصها لتعزيز قدرة المنظمة على إدارة الأمن. وتشمل هذه الجهود تنفيذ تدابير مستمرة لتحسين الأمن المادي وتقييم قدرة كل من الشبكة المشتركة بين

(٧) انظر تقرير الأمين العام بشأن استنتاجات الفريق العامل الرفيع المستوى المعني بالأهمية الحيوية للبرامج، وتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية بشأن استنتاجات الفريق العامل الرفيع المستوى المعني بالأهمية الحيوية للبرامج (A/66/720).

(٨) أنجزت المنظمة الاستعراض الإداري الشامل لإدارة شؤون السلامة والأمن في شهر آب/أغسطس ٢٠٠٩، بما يتفق مع قرار الجمعية العامة ٦١/٢٦٣، وتوصية مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق في شهر آذار/مارس ٢٠٠٩، وذلك بعد إصدار تقرير الفريق المستقل المعني بسلامة وأمن موظفي الأمم المتحدة ومبانيها في حزيران/يونيه ٢٠٠٨.

الوكالات لإدارة المسائل الأمنية والإدارة على العمل بفعالية وكفاءة أكبر. وعلاوة على ذلك، ركز نهج المنظمة الاستراتيجية على الحاجة إلى اتخاذ مزيد من الإجراءات لمعالجة القضايا المتعلقة بالموظفين المعيّنين محلياً، وبأمن مباني الأمم المتحدة وبإضفاء الطابع المهني على موظفي الأمن.

٢ - تطوير أدوات لإدارة المخاطر الأمنية

٤٥ - ظلّ التخفيف من حدّة المخاطر الأمنية في الفترة المشمولة بالتقرير حجر الزاوية في إدارة الأمن في الأمم المتحدة. وبعد وضع سياسة إدارة المخاطر الأمنية عام ٢٠١١، واصلت المنظمة تحسين مفهوم إدارة المخاطر الأمنية وأدوات إدارة المخاطر الأمنية التي تتعرّض لها الأمم المتحدة وموظفيها ومبانيها وأصولها. وقام فريق عامل تابع للشبكة المشتركة بين الوكالات لإدارة المسائل الأمنية بصقل مفهوم إدارة المخاطر الأمنية وأدواته الحاسوبية. وبعد اختبار تجريبي لأدوات إدارة المخاطر الأمنية، يعمل الفريق العامل على وضع دليل ونموذج تدريبي. وتخطط الإدارة لإجراء الاختبارات الميدانية لأدوات إدارة المخاطر الأمنية على شبكة الإنترنت عام ٢٠١٤.

٣ - تطوير نظام الإبلاغ عن الحوادث الأمنية الكبيرة

٤٦ - مكّن بدء العمل بالنظام الحاسوبي للإبلاغ عن الحوادث الأمنية الكبيرة^(٩) في تموز/يوليه ٢٠١٢، من الإبلاغ عن الحوادث في جميع أنحاء العالم إلكترونياً. وحتى الآن، سجّل نظام الإبلاغ عن الحوادث الأمنية الجسيمة نحو ٦٠٠ ٤ حادث كان لها تأثير على موظفي الأمم ومبانيها وممتلكاتها.

٤٧ - وواصلت الإدارة تنسيق الجهود من خلال الفريق العامل التابع للشبكة المشتركة بين الوكالات لإدارة المسائل الأمنية تحسين الإبلاغ عن الحوادث. وتسعى الإدارة إلى مواصلة تطوير نظام يلبى احتياجات منظومة الأمم المتحدة لتحسين الإلمام بالحالة بين الموظفين الأمنيين والجهات الفاعلة في نظام الأمم المتحدة لإدارة الأمن. ويعمل الفريق العامل على وضع تصنيف جديد^(١٠) للحوادث وأثرها ويتوقع إصداره بصيغته النهائية قبل نهاية عام ٢٠١٣.

(٩) يؤمّن نظام الإبلاغ عن الحوادث الأمنية الكبيرة الذي صمّم ليُدْمَج ضمن نظم المعلومات الجغرافية طريقة معيارية لتسجيل الحوادث الأمنية منفصلة عن تسجيل أثرها. ويعطي صورة عامة عن الأحداث التي تؤثر في موظفي الأمم المتحدة ومبانيها وممتلكاتها وبرامجها عبر العالم.

(١٠) ينبغي الإبلاغ عن تعريفات مختلف أنواع حوادث الأمن والسلامة.

وبعد الموافقة على التصنيف، ستشرع الإدارة في تنفيذ نظام إبلاغ جديد عام ٢٠١٤، وسوف تكفل تدريب الموظفين الأمنيين على استخدامه تدريجياً كاملاً.

٤ - مبادرات السلامة على الطرق

٤٨ - خلال الفترة المشمولة بالتقرير، واصلت الإدارة بالتعاون مع مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، بذل الجهود الرامية إلى تعزيز السلامة على الطرق لموظفي الأمم المتحدة، بما يتماشى مع الفقرة ٢٤ من قرار الجمعية العامة ٨٥/٦٧. وفي أعقاب إطلاق حملة التوعية بالسلامة على الطرق في شباط/فبراير ٢٠١٢، واصل قسم التدريب والتنمية في الإدارة التوعية بمسألة السلامة على الطرق بين موظفي الأمم المتحدة على جميع المستويات. واتخذت الإدارة خطوات لتعزيز وعي المسؤولين المكلفين بالأمن بسياسة الأمم المتحدة للسلامة على الطرق وبما لحواث السلامة على الطرق من تأثير هام على التصور العام للمنظمة. ولا تزال التوعية بالسلامة على الطرق تشكل جانباً رئيسياً من مسؤولية موظفي الأمم المتحدة عن إدارة السلامة على جميع المستويات.

٤٩ - وتعي المنظمة أهمية السلامة على الطرق في منع وقوع إصابات في صفوف المدنيين من غير موظفي الأمم المتحدة وموظفي الأمم المتحدة. وفي أعقاب صدور السياسة العامة الموحدة للأمم المتحدة بشأن السلامة على الطرق في عام ٢٠١١، تواصلت الإدارة جمع وتحليل المعلومات والإبلاغ عن حوادث السلامة على الطرق، بما في ذلك الإصابات في صفوف المدنيين من غير موظفي الأمم المتحدة الناجمة عن حوادث المرور التي تنطوي على موظفين من الأمم المتحدة. ومنذ أن بدأت الإدارة بجمع المعلومات المتعلقة بحوادث المرور على الطرق في عام ٢٠١١، قامت بجمع بيانات موثوقة، يتوقع أن تيسر في المستقبل إجراء تحليل أكثر فائدة ووضوحاً لحوادث السلامة على الطرق التي تنطوي على موظفي الأمم المتحدة.

٥ - الامتثال للسياسات والمبادئ التوجيهية

٥٠ - بغية كفالة الامتثال لسياسات إدارة الأمن المعمول بها، شرعت الإدارة في اتباع نهج جديد لتقييم البرامج الأمنية. ويملي هذا النهج إجراء تقييم شامل وواسع النطاق لتدابير إدارة شؤون الأمن، يشمل المعايير الدنيا للأمن التشغيلي في جميع أنحاء العالم. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، أجرت الإدارة تقييماً لوضع تدابير إدارة شؤون الأمن، بما في ذلك الامتثال للمعايير الدنيا للأمن التشغيلي في ١٦ مركز عمل. وقدمت الإدارة توصيات عملية، ورصدت إجراءات المتابعة وتبادلت المعلومات المتعلقة بالتقييم مع جميع الجهات الفاعلة المعنية.

٥١ - ونشرت الإدارة أيضا بعثات للتحقق من الامتثال لتقييم ٦٨٣ من مباني إدارة الأمن في مؤسسات الأمم المتحدة. وقد نجم عن ذلك أن أصدرت أفرقة البعثات ١٧٤ توصية لتحسين مختلف جوانب البرامج الأمنية في جميع أنحاء العالم. وأتاحت الإدارة، من خلال موقعها على شبكة الإنترنت نتائج تقييم برامج الأمن وأحدث المعلومات المتعلقة بالامتثال لسياسات السلامة والأمن.

٦ - التدابير الرامية إلى تحسين سلامة وأمن الموظفين المعينين محليا

٥٢ - يشكل أمن الموظفين المعينين محليا أولوية بالنسبة لمنظومة الأمم المتحدة. وتواصل المنظمة إيلاء الاهتمام للتصدي على نحو أكبر "لواجب الرعاية"، للموظفين المعينين محليا. وشملت التدابير الأمنية الإضافية لحماية الأفراد المعينين محليا، لا سيما في حالات الأزمات، إقامة روابط اتصال حيوية مع الموظفين المعينين محليا، وكفالة تقديم سلف على المرتبات، ووضع طرائق عمل بديلة، وتقديم المشورة بشأن الإجهاد الناجم عن الحوادث الخطيرة، وتوفير التدريب على الأمن. وقد قام الموظفون المكلفون، بالتشاور مع أفرقة إدارة الأمن، بتحديد خيارات النقل للموظفين المعينين محليا وأفراد أسرهم المستحقين، عند الضرورة. واستمرت الإدارة في تعميم مراعاة الاعتبارات المتعلقة بالموظفين المعينين محليا في جميع سياساتها المتعلقة بالأمن والسلامة.

٧ - التدابير الرامية إلى تحسين سلامة وأمن الموظفين

٥٣ - واصلت الإدارة جهودها الرامية إلى معالجة الشواغل الأمنية للموظفات. وقد كفلت تعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع السياسات والمبادئ التوجيهية في نظام الأمم المتحدة لإدارة الأمن. ومن خلال الموقع الذي تديره الإدارة على شبكة الإنترنت، أثبتت مجموعة المواد التعليمية الشاملة الموجهة إلى كلا الجنسين، بعنوان "برنامج التوعية الأمنية للمرأة"، فعاليتها في التوعية بالشواغل الأمنية للموظفات.

سادسا - مساهمات إدارة شؤون السلامة والأمن في أمن الأفراد والإنجازات الرئيسية

٥٤ - لا يزال تطبيق تكنولوجيا المعلومات، ونشر وإدارة المعلومات، وتعزيز القدرة التحليلية وتحسين أدوات الإدارة الأمنية عنصرا رئيسيا في تعزيز ثقافة الإدارة والتوعية الأمنية الفعالة لدى موظفي الأمم المتحدة على جميع المستويات.

ألف - الدعم الميداني

٥٥ - واصلت الإدارة تقديم الدعم التشغيلي لهياكل الإدارة الأمنية الذي يشمل متخصصين ومديرين في مجال الأمن في أكثر من ١٥٠ بلدا. وقدمت المساعدة للإشراف على إدارة الأمن اليومية والدعم المقدم من الاستجابة للأزمات لإدارة الحوادث الخطيرة في الميدان.

٥٦ - وقدم المستشارون المتخصصون في معالجة الإجهاد الناتج عن الحوادث الخطيرة في الإدارة خدمات إلى ٢٣٠٢٥ من موظفي الأمم المتحدة في ٢٨ بلدا. وفي ثمان من تلك البلدان، شارك ٧٩٥ ٨ من موظفي الأمم المتحدة في جلسات إسداء المشورة. ووسعت الإدارة شبكة المتخصصين لديها في مجال الصحة العقلية من خلال تدريب ٩١ اختصاصيا ومنحهم شهادات لتقديم المشورة للموظفين في الشرق الأوسط وآسيا والمحيط الهادئ، وغرب أفريقيا وشرق أفريقيا. وكان ذلك علامة على زيادة التغطية الجغرافية من ٥٠ بلدا في عام ٢٠١١ إلى ٩٣ بلدا في الفترة المشمولة بالتقرير.

باء - وضع السياسات والمبادئ التوجيهية

٥٧ - لا يزال وضع سياسات ومبادئ توجيهية موحدة شرطا هاما ورئيسيا في بناء وتعزيز وتوحيد نظام إدارة الأمن في الأمم المتحدة. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، قامت الإدارة، بالتعاون مع الشبكة المشتركة بين الوكالات لإدارة المسائل الأمنية، بتيسير وضع ست سياسات إضافية لنظام الأمم المتحدة لإدارة الأمن حول: أمن مباني الأمم المتحدة، والأجهزة المتفجرة المرتجلة، ومجالس التحقيق التابعة لنظام الأمم المتحدة لإدارة الأمن، والتدريب على الأمن ومنح الشهادات الأمنية، والمناسبات الخاصة التي ينظمها ويرعاها نظام الأمم المتحدة لإدارة الأمن (وما يتصل بها من مبادئ توجيهية)، وشركات السلامة من الحرائق وشركات الأمن المسلحة الخاصة (وما يتصل بها من مبادئ توجيهية، والعقود النموذجية وبيان الأعمال). وقد بدأ نفاذ هذه السياسات في عام ٢٠١٢، في أعقاب مصادقة اللجنة الإدارية الرفيعة المستوى ومجلس الرؤساء التنفيذيين لمنظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق عليها.

٥٨ - وبالتعاون مع مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، وضعت الإدارة مشروع سياسات بشأن قوائم موظفي الأمم المتحدة، بالتعاون مع منظمات غير حكومية والسلامة الجوية للنظر في إطار الآلية المشتركة بين الوكالات لإدارة المسائل الأمنية.

٥٩ - وبغية تعزيز الوعي وكفالة التطبيق الموحد لسياسات السلامة والأمن المقررة، أتاحت الإدارة، من خلال موقعها على شبكة الإنترنت، أحدث المعلومات عن السياسات والمبادئ التوجيهية الأمنية.

جيم - تأمين مباني الأمم المتحدة، والحماية المباشرة والترتيبات الأمنية للمناسبات الخاصة

٦٠ - أجرت المنظمة استعراضا شاملا لحالة ضعف وأمن المباني الحالية التابعة للأمم المتحدة لدعم الجهود الرامية إلى وضع سياسة لنظام الأمم المتحدة لإدارة الأمن بشأن أمن مباني الأمم المتحدة. وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، بدأت الإدارة العمل بقاعدة بيانات موسعة تضم معلومات عن أكثر من ٨٠٠ ٦ من مواقع المكاتب. وتحتوي حاليا على معلومات عن ٣٠٠٠ مبنى، وتساعد في إدارة الدراسات الاستقصائية للأمن المادي لمباني الأمم المتحدة.

٦١ - وفي الفترة من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٣، قامت الإدارة بتنسيق تقييم خدمات الحماية المباشرة لـ ٨٧٧ من عمليات الأمم المتحدة، شملت اتخاذ ترتيبات أمنية تتعلق بسفر ١٣٦ من كبار موظفي الأمم المتحدة إلى ١٧٢ بلدا وبتقديمها عند الاقتضاء. وقدمت الإدارة ترتيبات أمنية، بالتعاون مع سلطات الحكومات المضيفة، لـ ٢٣٣ مناسبة خاصة أقيمت برعاية الأمم المتحدة، ومؤتمرات عقدت خارج مباني منظومة الأمم المتحدة في ٩١ بلدا. وشملت تلك الترتيبات ١٤ مناسبة رئيسية مثل مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالتنمية المستدامة المنعقد في ريو دي جانيرو، البرازيل، والدورة الثامنة عشرة لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المتعلقة بتغير المناخ المعقودة في الدوحة.

دال - التوظيف

٦٢ - على الرغم من الصعوبات المالية التي تواجهها الأمانة العامة ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة، واصلت الإدارة تلبية الطلبات المتزايدة لتمكين عمليات الأمم المتحدة بواسطة نشر موظفيها إلى الميدان من الاضطلاع بمهام إدارة الأمن. وتواصلت الإدارة بذل جهودها الرامية إلى تشجيع المزيد من التوازن والتنوع بين الجنسين في تعيين ونشر أفرادها.

هاء - التدريب

٦٣ - واصلت الإدارة التركيز على تقديم التدريب بهدف تحسين المهارات الأمنية والتوعية الأمنية، وفقا لقرار الجمعية العامة ٨٥/٦٧. وركزت الإدارة على ثلاث مجموعات مستهدفة تشمل المتخصصين في مجال الأمن للأمم المتحدة، والمديرين المكلفين بمسؤوليات أمنية، وموظفي الأمم المتحدة.

٦٤ - ومنذ الشروع في الدورة التدريبية المستكملة للأمم المتحدة المعنية بنشر الوعي الأمني على شبكة الإنترنت "الدورة الثانية للتدريب الأمني الأساسي في الميدان"، أكمل ١١٩ ٠٠٠ موظف الدورة التدريبية بنجاح. وفي أوائل عام ٢٠١٣، شرعت الإدارة في

دورة تدريبية على الإنترنت موجهة إلى كبار موظفي الأمم المتحدة وأعضاء فريق إدارة الأمن. وحتى الآن، أنهى ٤٩٤ فردا هذه الدورة. وخلال الأشهر الستة الأولى من عام ٢٠١٣، أنهى ٣٥ ٣٦٦ فردا التدريب الأمني على شبكة الإنترنت.

٦٥ - وفي عام ٢٠١٢ وخلال الأشهر الستة الأولى من عام ٢٠١٣، حضر أكثر من ٦٠٠ ١ من المتخصصين في مجال الأمن شخصا دورات تدريبية في مجال الأمن. وخلال الفترة ذاتها، شارك أكثر من ٥٠٠ موظف في دورة "استعمال حقيبة الإسعافات الأولية - دورة المستجيب الأول".

٦٦ - وقامت الإدارة، بالتعاون مع شركائها في نظام الأمم المتحدة لإدارة الأمن، بتنقيح برنامجها العملي للتوعية الأمنية "نهج الأمن والسلامة في البيئات الميدانية"، لجعله في متناول الموظفين الميدانيين. ووسعت الإدارة نطاق هذه المبادرة لتشمل أفراد أسر موظفي الأمم المتحدة المستحقين، وحصل على التدريب حتى الآن أكثر من ١٢٠ من أفراد الأسر المستحقين. وأنهى برنامج التدريب هذا حتى الآن أكثر من ١٩ ٠٠٠ من موظفي الأمم المتحدة، بما في ذلك أكثر من ٦٠٠ ٤ موظف في عام ٢٠١٢ وفي النصف الأول من عام ٢٠١٣. وبغية كفالة الاتساق في تدابير الحماية الشخصية، وضعت الإدارة "دورة منح الشهادات لموظفي الحماية المباشرة" ويجب على جميع الموظفين المكلفين بالعمل في عمليات الحماية المباشرة إنجاز هذه الدورة بحلول ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥. وحتى الآن، اجتاز ٨٥ من موظفي الحماية المباشرة هذه الدورة بنجاح.

٦٧ - وبغية تعزيز ممارسات التدريب الفعال من حيث التكلفة التي تصل إلى مناطق جغرافية أوسع، قامت الإدارة بوضع استراتيجية للتدريب تستند إلى التعلم القائم على الكفاءة وتجمع بين برامج التعلم التقليدي وبين التعلم عن بعد عن طريق الإنترنت لتسهيل زيادة فرص الحصول على المواد التعليمية. وبتوسيع نطاق التواصل مع الجماهير المستهدفة على نطاق منظومة الأمم المتحدة، تعمل الإدارة على وضع برنامج لتدريب المدربين. وقد وضعت الإدارة استراتيجية لتنسيق التدريب الأمني مع مؤسسات منظومة الأمم المتحدة بغية الاضطلاع بجهود التدريب الأمني العالمي المشترك.

واو - جمع المعلومات وتحليلها

٦٨ - قامت الإدارة باستحداث أدوات لكفالة توافر المعلومات ذات الصلة وفي الوقت المناسب لجميع الجهات الفاعلة داخل نظام إدارة الأمن في الأمم المتحدة.

٦٩ - وبعد وضع سياسة عامة بشأن التصاريح الأمنية^(١١) ونظام حاسوبي سهل الاستعمال من أجل العمليات المتعلقة بمعلومات طلب السفر لتسهيل تجهيز التصاريح الأمنية لأغراض السفر الرسمي للموظفين، تقوم الإدارة بتجهيز ١٥٠.٠٠٠ تصريح أمني في المتوسط في الشهر لموظفي الأمم المتحدة، أي ما يعادل ١,٨ مليون تصريح سنويا.

سابعاً - التعاون الأمني بين الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية

٧٠ - على الرغم من أنه لم يتم حتى الآن توحيد الإبلاغ عن الحوادث الأمنية التي تؤثر على المنظمات غير الحكومية، فإن المعلومات التي تلقتها الإدارة تشير إلى أن العاملين في المنظمات الإنسانية غير الحكومية لا يزالون يواجهون تحديات أمنية كبيرة. وفي الفترة من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٣، أشارت التقارير التي تلقتها الإدارة إلى مقتل ما لا يقل عن ٢٧ فرداً من المنظمات غير الحكومية^(١٢) وإصابة ١٠٩ أشخاص بجراح نتيجة لأعمال العنف، واحتطاف ٤٩ شخصاً. وقد ارتفع عدد عمليات الاختطاف من ٤٢ حالة في الفترة المشمولة بالتقرير السابق. (انظر المرفق الخامس، الشكل السادس، للاطلاع على عدد موظفي الشركاء المنفذين غير الحكوميين المتضررين من الحوادث الأمنية الهامة الذين أُبلغ عنهم).

٧١ - وواصلت الإدارة تعزيز التعاون مع المنظمات غير الحكومية في مجال إدارة شؤون الأمن. وقامت الإدارة بالتشاور مع وكالات الأمم المتحدة الإنسانية، ومكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، والشركاء من المنظمات غير الحكومية، بإدماج المزيد من المسؤوليات عن تنفيذ الإطار "معا لإنقاذ الأرواح" في المهام العادية لوحداها المعنية. ويهدف هذا النهج الجديد إلى جعل التنسيق وتبادل المعلومات الأمنية أكثر منهجية وموثوقة، على صعيدي المقر والميدان على حد سواء.

٧٢ - وأتاحت الإدارة مركز الاتصالات التابع لها للشركاء من المنظمات غير الحكومية لكفالة الاتصال بالأمم المتحدة والاستجابة في حالات الطوارئ على نحو موثوق على مدار الساعة عندما تستدعي الحاجة. وعلاوة على ذلك، أجرت الإدارة دراسة استقصائية شاملة لتقييم مستوى ونطاق التعاون الأمني مع المنظمات غير الحكومية بشأن المسائل الأمنية. وقامت المنظمة بالتعاون مع وكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها، والشركاء من

(١١) بدأ نفاذ سياسة نظام الأمم المتحدة لإدارة الأمن بشأن إجراءات إصدار التصاريح الأمنية والعمليات المتعلقة بمعلومات طلب السفر، الواردة في دليل السياسات الأمنية، في كانون الثاني/يناير ٢٠١١.

(١٢) لا تعبر هذه الأرقام إلا عن التي أُبلغت بها الأمم المتحدة في سبعة بلدان. إلا أن عدداً كبيراً من المنظمات غير الحكومية يفضل عدم إطلاع الأمم المتحدة على هذه المعلومات.

المنظمات غير الحكومية، بتقديم الدعم لإجراء استعراض مستقل مستمر لتحديد أفضل الممارسات، ومجالات تحسين التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية العاملة في المجال الإنساني.

ثامنا - الملاحظات والتوصيات

٧٣ - يعمل موظفو الأمم المتحدة بشجاعة في أشد الأماكن خطورة في العالم، حيث يؤدون مهام لا تتسنى بدونها استعادة الكرامة الإنسانية والتنمية وحفظهما. وتمثل سلامتهم وأمنهم أولى أولويات الأمين العام.

٧٤ - فهم يعملون في بيئة لا تنفك تزداد خطورة تحيط بهم فيها مخاطر شتى لم يشهد لها مثيل من قبل في تاريخ المنظمة. فلقد أصبح يترتب على عدم تكافؤ موازين القوى بين الأطراف المتحاربة الذي تشهد عليه التفجيرات الانتحارية واستخدام الأجهزة المتفجرة المرجلة وحوادث إطلاق النار العشوائي على الجموع أثر مباشر يطال موظفي الأمم المتحدة والعمليات التي تقوم بها. وقد أصبحت تمثل هذه الهجمات المباشرة التي لا تنفك تزداد كثافة وتعقيدا ظاهرة موجعة تنامت على امتداد السنوات العشر الماضية. وأحدث مثالين عليها الهجومان اللذان شنهما في الآونة الأخيرة متطرفون ضد الأمم المتحدة في الصومال وضد المنظمة الدولية للهجرة التي هي عضو في نظام إدارة الأمن في الأمم المتحدة. ومما يمثل أيضا اتجاها جديدا مثيرا للانعاج أن عدد المختطفين من موظفي الأمم المتحدة ومقدمي المساعدة الإنسانية قد تضاعف تقريبا في غضون الأشهر الستة الأخيرة فقط.

٧٥ - وينتاب الأمين العام حزن عميق ويساوره قلق بالغ إزاء الخسارة المأساوية في الأرواح والإصابات البليغة التي لحقت بموظفي الأمم المتحدة ومقدمي المساعدة الإنسانية خلال الفترة المشمولة بهذا التقرير. فقد سقط للأمم المتحدة في الأشهر الـ ١٨ الماضية ٣٥ قتيلا و ٣٢١ جريحا. ويضاف إليهم عدد القتلى من بين مقدمي المساعدة الإنسانية المبلغ عنهم الذي لا يقل عن ٢٧ قتيلا. ويساور الأمين العام أيضا قلق عميق من حالات الاحتجاز والاعتقال غير القانونيين لموظفي الأمم المتحدة، وإزاء عدم امتلاك الأمم المتحدة لأي وسيلة للوصول إليهم. ومعظم هذه الحالات تشمل الموظفين المعينين محليا ممن هم أشد الناس ضعفا في مواجهة الاعتقال أو الاحتجاز من جانب حكومات لا تحترم حقوق هؤلاء العاملين لدى الأمم المتحدة وامتيازاتهم. ويحث الأمين العام بقوة الدول

الأعضاء التي تحتجز موظفين من الأمم المتحدة على السماح بالوصول إليهم والاعتراف بحقوقهم وامتيازاتهم.

٧٦ - ويساور الأمين العام بالغ القلق بشأن سلامة هؤلاء الموظفين المعينين محليا وأمنهم. فهم يشكلون الغالبية العظمى من موظفي الأمم المتحدة العاملين في الميدان، وهم أكثر من يعاني من حالات انعدام الأمن وأعمال العنف. وقد تم بمساعدة من الجمعية العامة، إنجاز الكثير لدعمهم في عملهم، غير أن الأمين العام يرى أن الأمم المتحدة بحاجة إلى نهج أكثر قوة لكفالة سلامتهم وأمنهم، وسينظر في السبل الكفيلة بتحقيق ذلك.

٧٧ - ويشدد الأمين العام على ضرورة محاكمة مرتكبي الجرائم البشعة وأعمال العنف الموجهة ضد موظفي الأمم المتحدة ومقدمي المساعدة الإنسانية. فلا يجوز أن يفلت من العقاب أي شخص يرتكب مثل هذه الأعمال، ويلتمس الأمين العام من الحكومات المضيفة والدول الأعضاء أن تؤيده تأييدا متواصلا وحثيثا في سعيه من أجل إقامة العدالة لفائدة أولئك الذين جادوا بأرواحهم أو أصيبوا وهم يؤدون مهامهم في الأمم المتحدة أو المنظمات الإنسانية.

٧٨ - وإن أمن موظفي الأمم المتحدة ومقدمي المساعدة الإنسانية هو أولا مسؤولية منوطة بالحكومة المضيفة. ويناشد الأمين العام جميع الدول الأعضاء التي يعمل موظفو الأمم المتحدة ومقدمو المساعدة الإنسانية في أراضيها أن تضاعف جهودها لكفالة أمنهم وسلامتهم.

٧٩ - ويود الأمين العام أن يعرب باسم جميع موظفي الأمم المتحدة عن تقديره العميق للدول الأعضاء على دعمها المتواصل لإدارة شؤون السلامة والأمن وتعاونها معها. وهو على يقين من أنها ستواصل، هي ومنظومة الأمم المتحدة، قطع الخطوات اللازمة لتعزيز هذه الإدارة. ويطلب الأمين العام إلى جميع الدول الأعضاء أن تصدق على البروتوكول الاختياري للاتفاقية المتعلقة بسلامة موظفي الأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بها أو تنضم إليه إن لم تكن فعلت ذلك بعد.

٨٠ - ومما يشجع الأمين العام وجود إصلاحات وتحسينات عديدة أدخلت على نظام الأمم المتحدة لإدارة الأمن، وهو أمر ما كان ليتحقق لولا ما قدمته الجمعية العامة في هذا الصدد من تأييد كامل يعرب الأمين العام لها عن بالغ امتنانه عليه. وقد أمكن للأمم المتحدة أن تضع وتنفذ نظاما متطورا لإدارة المخاطر الأمنية وأن تزيد كثيرا من حجم التدريب الأمني الذي تقدمه لموظفيها المتخصصين في شؤون الأمن ولجميع موظفيها الآخرين، وأدخلت دورة تدريب إلزامي على نهج الأمن والسلامة في البيئات الميدانية

لفائدة الموظفين المكلفين بالعمل في البلدان شديدة الخطورة، وأنشأت وحدة ذات مستوى عالمي لإدارة حوادث احتجاز الرهائن، وحسنت كثيرا مجموعة سياساتها الأمنية وقامت بتحديثها ووسعت كثيرا نطاق الاستعانة بمستشارين لمعالجة الإجهاد وتوظيفهم للعمل لديها. ويلتزم الأمين العام بالاستثمار في أوجه التقدم المذكورة وتعزيزها.

٨١ - ويسلم الأمين العام أيضا بوجود مجالات من الضروري أن تدخل عليها تحسينات وإصلاحات بغية توفير أعلى مستويات الأمن لموظفي الأمم المتحدة وعملياتها. وقد كلف إدارة شؤون السلامة والأمن بأن تنشئ بالاعتماد في بادئ الأمر على الموارد المتاحة وحدة للأمن المادي تتولى على نحو أكثر تنظيما واتساقا وبشكل أسرع تقييم الأمن المادي لمباني الأمم المتحدة في جميع أنحاء العالم واتخاذ الإجراءات اللازمة بشأنها. ولا يزال هناك الكثير مما ينبغي القيام به في مجال تحسين الأمن المادي لهذه المباني، وإن أي تأييد من الدول الأعضاء لتلك المبادرة سيُقابل بترحاب كبير.

٨٢ - ويعرب الأمين العام عن تقديره لخدمات الموظفين المتخصصين في شؤون الأمن بالأمم المتحدة العاملين في الميدان في جميع أنحاء العالم وإشادته بها. فهؤلاء الأفراد الشجعان المختارون ممن ينتمون لإدارة شؤون السلامة والأمن أو لإدارة الدعم الميداني، أو لوكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها، يؤدون دورا أساسيا في توفير السلامة لموظفي الأمم المتحدة وعملياتها الجارية. وبأسف الأمين العام لأنه يتعين على الكثيرين منهم، رهنا بالترتيبات المحددة للتعاقد معهم واستقدامهم، أن يعملوا في الميدان لفترات طويلة غير محددة المدة في أشد البلدان خطورة دون أن تتوفر لهم سوى فرص ضئيلة لإيفادهم إلى مراكز عمل أقل خطرا. فحالتهم تؤكد من جديد ضرورة وضع نظام مرن لإدارة الموارد البشرية للموظفين الأمنيين خاصة، يعزز تطورهم الوظيفي وفرصهم في التنقل وفي التقاسم المتكافئ لأعباء الأمن.

٨٣ - ويعرب الأمين العام عن تأييده للتحول الذي أحدث في فلسفة العمليات الميدانية للأمم المتحدة بالانتقال بها من نموذج يركز على نحو ضيق على الموظفين المعيّنين دوليا دون اعتبار كاف لأهمية عمليات الأمم المتحدة وبرامجها الجارية إلى نهج يتصف بأنه يكفل "الاستمرار وإنجاز المهام". وبالاستعانة بتقنيات لإدارة المخاطر الأمنية ترمي إلى التخفيف من المخاطر التي لم تحسم بعد، وفي ضوء معايرة دقيقة للحجم المطلوب لعمليات الأمم المتحدة وفقا للبيئة والتهديدات الأمنية، أمكن للأمم المتحدة أن تواصل إنجاز برامجها بالغة الأهمية رغم هذه التحديات الأمنية الشديدة الصعوبة. ويقر الأمين العام بأن المحتاجين في جميع أنحاء العالم يعولون على الأمم المتحدة لتزويدهم بمساعدة إنسانية تكفل لهم النجاة،

ويظل الأمين العام ملتزماً بأن يوفرها لهم وبأن يكفل في الآن ذاته أقصى درجة من السلامة والأمن لموظفي الأمم المتحدة المعينين منهم دولياً أو المعينين محلياً.

٨٤ - ويود الأمين العام أن يعرب باسم الأمم المتحدة عن أحر تعازيه لأسر جميع موظفي الأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بها وجميع مقدمي المساعدة الإنسانية والأفراد الأمنيين الذين جادوا بأرواحهم أثناء أداء الواجب. ويشيد الأمين العام بأولئك الذين ما زالوا يعملون في ظروف صعبة خطيرة، ويتعهد بأن يقدم لهم أقصى دعم ممكن.

٨٥ - ويود الأمين العام أن يوصي الجمعية العامة بأن تبقي قيد نظرها مسألة سلامة موظفي الأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بها وأمنهم، وأن تواصل دعم نظام الأمم المتحدة لإدارة الأمن.

المرفق الأول

موظفو الأمم المتحدة المدنيون المتضررون من الحوادث الأمنية في الفترة من
١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الثاني/ديسمبر ٢٠١٢

فئة الحادثة الأمنية	عدد الموظفين المتضررين	الموظفون المعينون دولياً	الموظفون المعينون وطنياً	الموظفون	الموظفات	عدد البلدان	ظروف الحادثة الأمنية
الخسائر في الأرواح الناجمة عن أعمال عنف	٢٠	١	١٩	١٦	٤	١٣	التزاع المسلح (٣)، الإرهاب (١)، الجريمة (١٥)، حوادث أخرى (١)
الخسائر في الأرواح الناجمة عن حوادث تتعلق بالسلامة	١٥	٤	١١	١١	٤	١٢	حوادث الطائرات (١)، حوادث السير (١٢)، حوادث السلامة المهنية (٢)
الإصابات الناجمة عن أعمال عنف	١١٢	٤٠	٧٢	٩١	٢١	٢٩	التزاع المسلح (١١)، الإرهاب (٧)، الجريمة (٩٠)، اضطرابات مدنية (٤)
الإصابات الناجمة عن حوادث تتعلق بالسلامة	٢٠٩	٤٩	١٦٠	١٥٦	٥٣	٦٩	حوادث السير (١٨٠)، الحريق (٢)، حوادث السلامة المهنية (٢٧)
اختطاف الموظفين ^(أ)	٣١	٨	٢٣	٢٧	٤	١٣	
سلب الموظفين ^(ب)	٤٠٨	١٧٩	٢٢٩	١٩٥	٢١٣	٧١	
اقتحام المنازل ^(ج)	٣١	١١	٢٠	١٦	١٥	١٦	
الاعتداء المشدد على الموظفين ^(د)	٤٤	٨	٣٦	٢٩	١٥	١٧	
التحرش الجنسي بالموظفات	٤	٣	١	-	٤	٤	
السطو على المنازل ^(هـ)	٤٩٣	٢٢٣	٢٧٠	٢٧٤	٢١٩	٩٣	
ترهيب الموظفين ^(و)	٢٠٩	٧٣	١٣٦	١٣١	٧٨	٤٥	
مضايقة الموظفين ^(ز)	٥٢	٢١	٣١	٢٧	٢٥	٢٨	
اعتقال الموظفين واحتجازهم ^(ح)	١٦٥	٥	١٦٠	١٦١	٤	٢٧	
المجموع	١٧٩٣	٦٢٥	١١٦٨	١١٣٤	٦٥٩		

(أ) عمل تقييدي من خلال استعمال القوة أو التهديد باستعمالها أو من خلال التغيرير، بما في ذلك أخذ الرهائن مع تقديم الطلبات كشرط لإطلاق السراح، تقوم به جهات فاعلة من غير الدول.

(ب) فعل أو حالة الاستيلاء على الممتلكات بصورة غير مشروعة عن طريق استعمال العنف أو التهديد باستعمال العنف.

(ج) الدخول إلى المنازل عنوةً بلا إذن بنّية ارتكاب جنحة أو جريمة ويزيد من خطورته استعمال القوة و/أو الاعتداء الجسدي.

- (د) العمل غير المشروع الذي يضع الأفراد، بدون موافقتهم، في حالة خوف من تعرضهم جسدياً للأذى أو الضرب بشكل فوري.
- (هـ) الدخول إلى المنازل عنوة بلا إذن بنية ارتكاب جريمة أو جنحة.
- (و) فعل التهيب أو التخويف أو فعل الردع عن طريق التهديد.
- (ز) فعل القيام بأعمال منتظمة و/أو مستمرة وغير مطلوبة ومزعجة لا تحقق أي غرض مشروع وتسبب آلاماً نفسية كبيرة.
- (ح) الأفعال التي ترتكبها الجهات الفاعلة من الدول.

المرفق الثاني

عدد موظفي الأمم المتحدة المدنيين المتضررين من الحوادث الأمنية في
الأعوام ٢٠٠٩ و ٢٠١٠ و ٢٠١١ و ٢٠١٢

٢٠١٢	٢٠١١	٢٠١٠	٢٠٠٩	فئة الحادثة الأمنية
٢٠	٢٦	٥	٣١	الخسائر في الأرواح الناشئة عن أعمال عنف
١٥	٤٤	١٩	١٤	الخسائر في الأرواح الناشئة عن حوادث تتعلق بالسلامة
١١٢	١٤٥	٦٨	١١٠	الإصابات الناشئة عن أعمال عنف
٢٠٩	١٦٦	١٦٤	٨٠	الإصابات الناشئة عن حوادث تتصل بالسلامة
٣١	٢١	١٢	٢٢	اختطاف الموظفين
٤٠٨	٤١٧	٢٣٩	٢٥٤	سلب الموظفين
٣١	٢٠	٣٥	٢٦	اقتحام المنازل
٤٤	٣١	٦٤	٧٢	الاعتداء المشدد على الموظفين
٤	٥	٩	-	التحرش الجنسي بالموظفات
٤٩٣	٤١٨	٣٨٥	٤٣٦	السطو على منازل الموظفين
٢٠٩	٢٢٤	٢١٠	٢٤٩	ترهيب الموظفين
٥٢	٤٦	١٧	٢٩	مضايقة الموظفين
١٦٥	١٩٥	٢١١	١٦٣	اعتقال الموظفين واحتجازهم
١٧٩٣	١٧٥٩	١٤٣٨	١٤٨٦	المجموع

المرفق الثالث

عدد موظفي الأمم المتحدة المدنيين المتضررين من الحوادث الأمنية في
الأشهر الستة الأولى من الأعوام ٢٠١٠ و ٢٠١١ و ٢٠١٢ و ٢٠١٣

الأشهر الستة الأولى من عام ٢٠١٣	الأشهر الستة الأولى من عام ٢٠١٢	الأشهر الستة الأولى من عام ٢٠١١	الأشهر الستة الأولى من عام ٢٠١٠	فئة الحادثة الأمنية
١١	٧	٩	٤	الخسائر في الأرواح الناشئة عن أعمال عنف
٨	١٠	٣٣	٦	الخسائر في الأرواح الناشئة عن أحداث تتصل بالسلامة
٦٨	٤٢	٤٦	٣٢	الإصابات الناشئة عن أعمال عنف
١٢٠	٩٥	٧٣	٦٠	الإصابات الناشئة عن حوادث تتصل بالسلامة
١٥	٢٥	١٤	٧	اختطاف الموظفين
٢٥١	٢٥٧	٢٠٤	١٦١	سلب الموظفين
١٥	١٢	١٩	١٣	اقتحام المنازل
٢٢	٢٠	١٧	٤٧	الاعتداء المشدد على الموظفين
١	٢	٧	٦	التحرش الجنسي بالموظفات
٢٧٧	٢٧٩	٢٣٤	٢٤٠	السطو على منازل الموظفين
٦٤	١٣٤	١٣٥	١٧٠	ترهيب الموظفين
١٨	٣٤	٨	٧	مضايقة الموظفين
٥٧	١١٦	١١٨	١١٢	اعتقال الموظفين واحتجازهم
٩٢٧	١٠٣٣	٩١٧	٨٦٥	المجموع

المرفق الرابع


الحوادث الأمنية الخطيرة التي تعرض لها موظفو شركاء الأمم المتحدة المنفذين من المنظمات غير الحكومية في الفترة من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١١ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢ (على نحو ما أُبلغت به إدارة السلامة والأمن)

عدد الموظفين المتضررين	فئة الحادثة الأمنية
١١	الخسائر في الأرواح الناشئة عن أعمال عنف
٤٩	اختطاف الموظفين
١٠١	حوادث خطيرة أخرى
١٦١	المجموع

المرفق الخامس


الشكل الأول

التوزيع بين المقار والمواقع الميدانية في جميع أنحاء العالم للموظفين المنتشرين والموظفين المتضررين من الحوادث الأمنية




الشكل الثاني

الموظفون الذين قتلوا من جراء أعمال عنف (٢٠١٢-٢٠٠٥)



الشكل الثالث
عدد موظفي الأمم المتحدة المتضررين من الحوادث الأمنية حسب فئتها
(٢٠١١ و ٢٠١٢)




الشكل الرابع
العنف مقابل الحوادث المتصلة بالسلامة (٢٠١١ و ٢٠١٢)




الشكل الخامس

الموظفون الدوليون والموظفون المعينون محليا من المتضررين من الأحداث الأمنية (٢٠١٢)



الشكل ٦

موظفو الأمم المتحدة مقابل موظفي شركاء الأمم المتحدة المنفذين من المنظمات غير الحكومية المتضررين من حوادث أمنية كبيرة (١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢ - ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٣)



الشكل السابع

الموظفون والموظفات الذين تعرضوا لحوادث أمنية (٢٠١٢)

